

جريج حاضر عن آلية عمل مجلس الوزراء منذ الطائف

الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠ تطبيقاً لاتفاق الطائف هو نقل السلطة الاجرائية من رئيس الجمهورية إلى مجلس الوزراء وتخصيص هذا المجلس بالصلاحيات التي أشارت اليها المادة ٦٥ من الدستور وعددها على سبيل المثال لا الحصر. إن عرض هذه الصلاحيات وما تثيره من إشكالات قانونية في النص والتطبيق، يخرج عن إطار هذه المحاضرة، التي ينحصر موضوعها في آلية عمل مجلس الوزراء لأجل ممارسة هذه الصلاحيات».

حاضر وزير الاعلام رمزي جريج عن «آلية عمل مجلس الوزراء في النص والممارسة منذ اتفاق الطائف»، بدعوة من رئيس جامعة القديس يوسف البروفسور سليم دكاش اليسوعي وعميدة كلية الحقوق والعلوم السياسية البروفسورة لينا غناجة، في اطار سلسلة المحاضرات التي ينظمها كرسي رياض الصلح الجامعي، في قاعة المحاضرات غولبنكيان - حرم العلوم الاجتماعية في الجامعة - شارع هوفلان - الاشرافية. اضاف: «كما تعلمون، ان أبرز الاصلاحات الدستورية التي أقرها القانون